1722 - ومن مسند ابن عمر عن ابن عمر قال : أمرنا إذا سمعنا الرجل يتعزى بعزاء الجاهلية ان نعضه بهن عن أبيه ولا نكني .

(كر والخطيب في المتفق والمفترق ن عم ص ع)